بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، محمد وآله الطيبين الطاهرين

واللعن الدائم على أعدائهم أجمعين إلى قيام يوم الدين

المطلب الثاني: في تفصيل الكفاية.

ذكر في الكفاية أن هناك فرقاً بين نوعين من التخيير:

النوع الأول: هو التخيير الذي لا يمكن أن يتم إلا بأن يؤخذ الأقل بشرط لا. وذلك فيما إذا كان وجود الأكثر ليس فرداً واحداً للجامع، نظير التخيير بين تسبيحة وثلاث تسبيحات؛ فإن ثلاث تسبيحات ليست فرداً واحداً لماهية التسبيحة، بل هي مجموعة أفراد. ففي هذا الفرض لا يعقل التخيير بين تسبيحة وثلاث تسبيحات إلا بنحو التخيير الشرعي، والمقصود به أن يكون متعلق الأمر هو الجامع الانتزاعي، وهو مفاد (أو) المعبَّر عنه بالأحد؛ بأن يقول المولى: (أنت مأمور بتسبيحة أو ثلاث)، أو (أنت مأمور بالتسبيح بين واحدة أو ثلاث)، ولا يتصور التخيير بينهما إلا بهذا النحو.

النوع الثاني: أن يكون الأكثر فرداً واحداً للماهية، نظير الفرق بين الخط القصير والخط الطويل؛ فإن الخط الطويل بتمام أجزائه فردٌ واحد لماهية الخط، وليس مجموعة أفراد كما في التسبيحات. فالخط القصير والخط الطويل فردان لماهية الخط، ويمكن تصوير التخيير بينهما بنحو التخيير العقلي، وذلك بتعلق الأمر بالجامع الحقيقي لا بالجامع الانتزاعي، بل بجامع الخط المنطبق على الوجود المستقل للخط، وهو الخط القصير بتمام وجوده، أو الخط الطويل بما هو طويل أيضاً، من دون حاجة إلى أخذ الخط القصير بشرط لا، بل يمكن التخيير بينهما تخييراً عقلياً وإن كان الطرف الأول الخط القصير لا بشرط.

وبيان ذلك يقتضي تقديم مقدمة –وهذه المقدمة كما تعرض لها المحقق الأصفهاني قدس سره [في حاشيته نهاية الدراية ص٢٧٤ – ٢٧٦]–: وحاصلها أن الفارق بين الأفراد التي تنتمي لطبيعة واحدة قد يكون فارقاً بضميمة عرضية، وقد يكون فارقاً بنحو التفاوت واختلاف المرتبة. والثاني –وهو ما كان الفارق باختلاف المرتبة– قد يكون من التشكيك العامي، وقد يكون من التشكيك الخاصي الماهوي، وقد يكون من التشكيك الخاصي الوجودي.

وبيان ذلك بالأمثلة:

الأول: ما إذا كان الفارق بين فردين ينتميان لطبيعة واحدة بمميزات خارجة عن ذات الماهية، كالفرق بين الإنسان العالم والجاهل؛ فإنه لا فرق بينهما من حيث ماهية الإنسان، وإنما الفرق بينهما بالعلم والجهل وهو أمر خارج عن ذات الماهية عارض عليها.

الثاني: أن يكون الفارق بين الفردين المنتميين لطبيعة واحدة بنحو اختلاف المرتبة، إلا أنه من الاختلاف الصنفي لا من الاختلاف الذاتي، نظير اختلاف أصناف الفرَس مع أن الفرَس نوع واحد، أو اختلاف أصناف السبع، أو اختلاف أصناف الإنسان؛ فإنه وإن كان اختلافاً في المرتبة، حيث إن بعض السبع أشد من بعض الآخر، أو بعض أصناف الفرس أكثر مهارة من الصنف الآخر، إلا أنه ليس التفاوت تفاوتاً في الماهية أو تفاوتاً في الوجود، وإنما هو تفاوت عرضي، أي أن ما به الامتياز بين أصناف الفرس غير ما به الاشتراك. وهذا ما يعبر عنه بالتشكيك العامي.

الثالث: ما كان الاختلاف بين الطرفين اختلافاً نوعياً، بمعنى أن الطرفين يشتركان في جنس واحد لكنهما نوعان، نظير ماهية الأربعة وماهية الثلاثة؛ فكلاهما يندرجان تحت جنس واحد وهو الكم العددي، لكن ماهية الثلاثة مختلفة نوعاً عن ماهية الأربعة، وإن كان ما به الامتياز فيهما –وهو العدد، حيث إن الأربعة تزيد على الثلاثة– هو عين ما به الاشتراك وهو العدد؛ إذ إن ما يجمعهما كونهما عدداً، وما يفترق به الأربعة عن الثلاثة هو العدد أيضاً. وهذا ما يعبر عنه بالتشكيك الخاصي الماهوي.

الرابع: أن يكون الفردان أو الصنفان مندرجين في ماهية نوعية واحدة، والاختلاف بينهما اختلافاً في مرتبة الوجود، وليس اختلافاً في مرتبة الماهية كما في القسم الثالث؛ نظير تفاوت الحركة الشديدة والحركة الضعيفة، والنور الشديد والنور الضعيف، والخط الطويل والخط القصير؛ فإن الفارق بين النور الشديد والنور الضعيف ليس في الماهية النوعية، بل هما ماهية نوعية واحدة، وإنما الاختلاف بينهما في مرتبة الوجود. فما به الاشتراك بينهما –وهو الوجود النوري– عين ما به الامتياز؛ إذ ليس النور الشديد مركباً من نور وشدة، والنور الضعيف مركباً من نور وغير نور وهو عدم الشدة، بل النور الشديد مرتبة من الوجود النوري، والشدة هي من سنخ النور نفسه، والنور الضعيف مرتبة من النور، والضعف ليس إلا درجة من درجات النور لا أنه نور مشوب بالظلمة. وكذلك الكلام في الفرق بين الخط الطويل والخط القصير؛ فإن كلاً منهما مصداق لماهية واحدة وهي الجسم التعليمي، إلا أنهما مختلفان في مرتبة الوجود. وهذا ما يسمى بالتشكيك الخاصي الوجودي.

وبعد المفروغية عن هذه المقدمة –وذلك بشرح الأقسام الأربعة للفارق بين الأفراد المنتمية لطبيعة واحدة جنسية أو نوعية– فإنه يقال: بأن المولى إذا أمر بالجامع بين الخط القصير بتمامه والخط الطويل بتمامه، حيث إن كلا منهما معد لحصول الملاك؛ بحيث لو وجد الخط الطويل فإنه بتمامه دخيل في الملاك، لا أن الملاك مستند للخط القصير الموجود في ضمنه، كما أنه لو وجد الخط القصير فإنه بحده دخيل في الملاك؛ فحينئذ نقول: إن التفاوت بين الخط القصير والخط الطويل إن كان من التشكيك الخاصي الوجودي نظير التشكيك بين النور الضعيف والنور الشديد، بحيث يكون ما به الامتياز – وهو المرتبة الشديدة من وجود الخط– عين ما به الاشتراك وهو أصل وجود الخط، فحينئذ يتصور الأمر بالجامع بينهما؛ بأن يكون المأمور به الجامع بين الخط القصير لا بشرط والخط الطويل.

ولا يكون في ذلك نقض لقاعدة (الواحد لا يصدر إلا عن واحد)، بدعوى أن المرتبتين متباينتان لأنهما مرتبتان من الوجود، وهما الخط الطويل والخط القصير؛ وذلك لأن هذه القاعدة تقتضي أن يكون المؤثر في الملاك الواحد –الذي كما يتحقق بالخط الطويل بتمامه وبالخط القصير بتمامه– جامع ذاتي بين المرتبتين الوجوديتين، والجامع الذاتي الماهوي بينهما موجود؛ فإنهما إنما يختلفان في مرتبة الوجود، وإلا فبينهما جامع ذاتي ماهوي وهو ماهية الخط.

فيكون الملاك صادراً عن الخط القصير بتمامه والخط الطويل بتمامه، أي أنه صادر عن وجودين مختلفين بحسب المرتبة المندرجين تحت جامع ذاتي وهو ماهية الخط. فالواجب هو ذلك الجامع الذاتي، والتخيير بينهما تخيير عقلي مع أن أحد الطرفين لا بشرط ألا وهو الأقل، بلا حاجة إلى أخذ الأقل بشرط لا؛ بحيث يكون الجامع المأمور به جامعاً انتزاعياً والتخيير بينهما تخيير عقلي.

وأما لو كان التشكيك بين الخط القصير والخط الطويل من قبيل التشكيك الماهوي لا التشكيك الوجودي؛ بمعنى أن ما به الاشتراك بين الخطين هو ماهية الخط وما به الامتياز هو ماهية الخط، كالاختلاف والتفاوت بين الثلاثة والأربعة، حيث إن ما به اشتراكهما –وهو ماهية العدد– هو ما به امتيازهما وهو العدد أيضاً، فليس الاختلاف بين الخط القصير والطويل بحسب الوجود بل بحسب الماهية، بمعنى أنهما نوعان من ماهية جنسية واحدة وهي ماهية الخط؛ فبناءً على ذلك لا يتصور التخيير بينهما تخييراً عقلياً بأن يؤخذ الأقل لا بشرط، بل يتعين أن يكون التخيير بينهما تخييراً شرعياً، وذلك بتعلق الأمر بالجامع الانتزاعي الذي يكون مشيراً إلى الأقل بشرط لا والأكثر بشرط شيء.

والسر في ذلك أنه لا يمكن اندراج ما به امتياز الخط الطويل مع ما به الاشتراك مع الخط القصير تحت جامع ذاتي؛ لأن المفروض أن الجامع الذاتي والماهوي بينهما هو ماهية جنسية وهو أصل الخط لا ماهية نوعية، ومقتضى ذلك أن يكون الملاك صادراً عن هذا الجامع الجنسي المنطبق على الخط القصير، وبما أنه صادر عن الجامع الجنسي المنطبق على الخط القصير فهو منطبق عليه ولو كان ضمن الخط الطويل؛ فبما أن الملاك مستند إلى الماهية الجنسية التي تنطبق على الخط القصير الذي في ضمن الخط الطويل، فلا محالة يكون المقدار الزائد من الخط الطويل خارجاً عما هو المأمور به على نحو الوجوب؛ فهو إما مستحب أو مباح، إذ المفروض أن الملاك مستند للماهية الجنسية، والماهية الجنسية متحققة ضمن الخط القصير ولو كان ضمن الخط الطويل.

وكذلك إن قلنا بأن التفاوت بين الخط القصير والخط الطويل تشكيك صنفي، كالاختلاف بين أصناف الفرس وأصناف السبع؛ أو قلنا بأن الاختلاف بينهما اختلاف ليس بنحو التفاوت بل اختلاف بضميمة عنصر عرضي، كالاختلاف بين الإنسان العالم والإنسان الجاهل؛ حيث إنه ليس ما به الامتياز بين العالم والجاهل هو عين ما به الاشتراك، بل ما به الاشتراك هو ماهية الإنسان وما به الامتياز هو الاختلاف في الصفة العرضية؛ فحيث إن الاختلاف بينهما لا يرجع إلى ماهية الإنسانية بل إلى عرض خارجي وهو العلم والجهل، والملاك واحد؛ فلا محالة مقتضى كون الملاك واحداً أن يكون المؤثر في الملاك هو الجامع الماهوي بينهما، والجامع الماهوي –وهو الإنسانية– لا يشمل الحيثية العرضية الخارجية وهي حيثية العلم.

فتلخص من ذلك: أن مدعى صاحب الكفاية هو التفصيل، بأن يقال: إن كان الفردان –الأقل والأكثر– ممتازين في الوجود، بحيث لو وجد الأكثر لم يكن فرداً واحداً، أي أن كالفرق بين التسبيحة والتسبيحات، حيث إن التسبيحات الثلاث ليست وجوداً واحداً متضمن للأقل، بل هي وجودات؛ ففي مثل هذا الصنف لا محالة يكون التخيير تخييراً شرعياً، بمعنى أن متعلق الأمر هو الجامع الانتزاعي المعبر عنه بعنوان الأحد أو مفاد (أو)، ويكون طرفا هذا الجامع التسبيحة بشرط لا أو التسبيح بشرط شيء وهو الثلاث.

وأما إذا كان الفردان مندكين في وجود واحد، بمعنى أنه يمكن أن يؤتى بالأقل وحده كالخط القصير لكن لو أتي بالأكثر لكان الأقل ضمنه، لكان القصير ضمن الطويل وليس ممتازاً عنه، ففي مثل هذا إذا أرجعناه إلى التشكيك الخاصي الوجودي كانا مرتبتين من ماهية واحدة، فيكون وحدة الملاك

كاشفاً عن جامع ماهوي نوعي بينهما، فذلك الجامع هو متعلق الأمر، والتخيير بينهما يكون تخييراً عقلياً لا شرعياً، والتخيير العقلي وإن كان أحد الطرفين هو الأقل لا بشرط أمراً معقولاً.

ولكن يلاحظ على ذلك: كما سبق في عرض صور التخيير، بأن التخيير بين الأقل لا بشرط والأكثر لا بشرط شيء غير معقول؛ سواء كان هناك ملاك واحد أو ملاكان، إذ المفروض أن الأقل لا بشرط موجود ضمن الأكثر بحيث لا يوجد الأكثر إلا به، فبما أنه موجود ضمن الأكثر بحيث لا يوجد الأكثر إلا به فالملاك حينئذ مستند إلى الأكثر بما هو أكثر، فهذا خلف أن وحدة الملاك تكشف عن جامع ماهوي واحد بين المرتبتين من الوجود؛ بل المؤثر في الملاك الأكثر بما له من وجود وهو بشرط شيء، والأقل بما له من وجود وهو بشرط لا، ولا يوجد جامع ذاتي بين المتباينين وهما لا بشرط شيء وبشرط لا. وإن كان الملاك مستنداً إلى الجامع الماهوي، والجامع الماهوي ينطبق على الأقل الموجود ضمن الأكثر؛ فمقتضى انطباق الجامع على الأقل الموجود ضمن الأكثر وتحقق الملاك به أن يكون الإتيان بالأقل واجباً على كل حال، بينما الأكثر مرخص في تركه على كل حال؛ فيخرج المورد عن كونه واجباً تخييرياً كما مر بيانه.

والحمد لله رب العالمين